بسم الله الرحمن الرحيم

قصص آداب الإسلام

١٥

قصص آداب اللباس

إعداد
أحمد محمد حسن

الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

رقم التسلسل ٥٨

جميع الحقوق محفوظة

سورية - دمشق - حلبوني - ص.ب ٢٥٢٣٧
فاكس : ٢٤٥٤٠١٣ ١١ ٩٦٣+ هاتف ٢٤٥٣٦٣٨ ١١ ٩٦٣+
algwthani@scs-net.org

الثَّوبُ الجَدِيدُ

خرَجَ جابِرُ بنُ عبدِ اللهِ رضي الله عنه في غَزْوَةٍ معَ رَسولِ اللهِ ﷺ وَفي طَريقِ العَودةِ، استَراحَ جابِرٌ تحتَ ظِلِّ شَجَرةٍ، وطلَبَ مِنَ النَّبيِّ ﷺ أنْ يَستَظِلَّ معَهُ تَحتَ تِلكَ الشَّجرةِ، فلَبَّى ﷺ طلَبَ جابرٍ.

وبعدَ قليلٍ، قَدِمَ غُلامٌ كانَ يَرْعَى الغَنَمَ لِجَابرٍ رضي الله عنه وكانَ الغُلامُ يَلْبَسُ ثَوبَينِ قَديمَينِ، فَنظَرَ إليهِ الرَّسولُ ﷺ، وقَالَ لِجَابرٍ: «مَا لَهُ ثَوْبانِ غيرُ هَذَينِ؟».

فقالَ جَابرٌ: بلَى يَا رَسولَ اللهِ، لَهُ ثَوبانِ كَسَوْتُهُ إيَّاهُمَا في العيدِ.

فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «فَادْعُهُ، فَمُرْهُ فَلْيَلبَسْهُمَا".

فدَعَا جَابرٌ غُلامَهُ، وأمَرَهُ أنْ يَلْبَسَ مَلابِسَهُ الجَديدةَ، فلَبَسَ الغُلامُ مَلابِسَهُ الجَديدةَ، فلَمَّا رآهُ النَّبيُّ ﷺ قَالَ: «مَا لَهُ؟ أليسَ هذَا خَيراً لهُ؟!» [البزار].

المُسلمُ يَلبَسُ أجمَلَ الثِّيابِ في يَومِ الجُمُعةِ وفِي العِيدَينِ، فقَدْ أمَرَنَا النَّبيُّ ﷺ أَنْ نَلبَسَ فِي العِيدَينِ أجْوَدَ مَا نَجِدُ. [الحاكم].

الطَّاعَةُ

حَثَّ الإسلامُ على التَّواضُعِ وَالنَّظافةِ، وجَعَلَ لِذلكَ دَليلاً ظَاهراً مِنْ مَلاَبِسِ المُسلِمِ، وَلِذلكَ لَمَّا مَرَّ ابنُ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ ذاتَ يَومٍ على رَسولِ اللهِ ﷺ، وكانَ إزارُهُ طَويلاً، قَالَ لهُ رَسولُ اللهِ ﷺ: «ارفَعْ إزَارَكَ»، لِمَا في ذلكَ مِنَ التَّواضُعِ، وَلأنَّ إطالةَ الإزارِ كانَتْ مِنْ علاَماتِ الكِبْرِ.

فَرَفَعَ ابنُ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ إزارَهُ، ولكِنَّهُ كانَ مَا يَزَالُ طَويلاً.

فَقالَ ﷺ: «زِدْ». أيْ: ارفَعْ إزارَكَ أكثَرَ مِنْ ذَلكَ.

فرَفَعَ ابنُ عُمَرَ إزارَهُ، وظَلَّ طَوَالَ حَياتِهِ يَهتَمُّ بِرَفعِ إزارِهِ، حتَّى لا يَدخُلَهُ الكِبَرُ.

فَقالَ لهُ أحَدُ أصدقائِهِ: إلى أينَ؟ (أَيْ: إلى أينَ ترفَعُ إزارَكَ) ؟.

فَقالَ ابنُ عُمَرَ: إلى أنصَافِ السَّاقَينِ. [مسلم].

يَجِبُ أنْ يَستُرَ المُسلمُ عَورَتَهُ بالملابسِ، وعَوْرَةُ الرَّجلِ مَا بينَ الرُّكبَتينِ إلى السُّرَّةِ، والمَرأةُ كُلُّهَا عَوْرةٌ عَدا الوَجهِ وَالكَفَّينِ.

نِعْمَ الرَّجُلُ

ذاتَ يَومٍ، قَالَ النَّبيُّ ﷺ لِلصَّحابةِ: «نِعمَ الرَّجلُ خُرَيْمٌ الأسَديُّ، لَولاَ طُوْلُ جُمَّتِه (مَا ترَامَى مِنْ شَعرِ الرَّأسِ على المِنكَبَينِ)، وَإسبالُ إزَارِه (إطالَتُهُ)».

وكانَ خُرَيْمٌ غَائِباً، فَتَناقَلَ الصَّحابةُ تِلكَ المَقُولةَ الجَميلةَ، والثَّناءَ الحسَنَ، على خُرَيْمٍ.

وبعدَ فَترةٍ، عادَ خُرَيْمٌ، وَعَلِمَ بِقَولِ الرَّسولِ ﷺ، فَأسرَعَ وَأحضَرَ شَفْرةً، فَقَطَعَ جُمَّتَهُ إلى أُذُنَيه، وقَامَ بِتَنظيفِ شَعرِهِ وَترْجِيلِه، ورَفَعَ إزارَهُ إلى أنصافِ ساقَيه؛ امتِثالاً لأمرِ النَّبيِّ ﷺ.

وَبِذلكَ أصبَحَ خُرَيْمٌ كمَا قَالَ النَّبيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ» [أبو داود].

وَفي هذَا دَعْوَةٌ للاعتناءِ بالشَّعرِ وَإكرامِه، لأنَّ المُسلِمَ يَنْبغِي أَنْ يَكُونَ نَظيفاً جَميلاً.

إذَا أرادَ المُسلِمُ أن يَحفَظَ عَوْرَتَهُ عنِ الشَّياطينِ فَلْيَقُلْ قبلَ أنْ يَخْلَعَ ملابِسَهُ: «بسمِ اللهِ الذي لا إلهَ إلا هُوَ».

ثِيابُ النِّساءِ

كَانَ الصَّحابةُ ـ رِضْوانُ الله عَليهِمْ ـ إذَا سَمِعُوا أمراً مِنْ أوامرِ التَّشْرِيعِ الإسلاميِّ؛ استَجابُوا لَهُ فَوْرَ سَمَاعِهِ.

وذاتَ يَومٍ، أمَرَ النَّبيُّ ﷺ الصَّحابةَ بِتَقْصيرِ الثِّيابِ، حتَّى يَكُونَ ذلكَ أَدْعَى لِلتَّواضُعِ، ورَهَّبَهُمْ مِنْ تَطويلِ الثِّيابِ؛ فَقالَ ﷺ: "مَنْ جَرَّ ثَوبَهُ خُيلاءَ لَمْ يَنظُرِ اللهُ إليهِ يومَ القِيامةِ".

فَأرادَتْ أُمُّ سَلَمةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ أَنْ تَسألَ عَنْ حُكْمِ إطالَةِ النِّساءِ لأَثوابِهنَّ. فقَالَتْ لِلنَّبيِّ ﷺ: فَكيفَ تَصنَعُ النِّساءُ بِذُيولِهِنَّ (أطرافِ الثِّيابِ)؟

فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «يَرْخِينَ شِبْراً».

فَقالَتْ أمُّ سَلمةَ: إذاً تَنكَشِفُ أَقدامُهُنَّ.

فَقالَ رَسولُ اللهِ ﷺ: «فَيُرخِينَهُ ذِراعاً (٦٠سم تَقريباً)، لا يَزِدْنَ» [الترمذي].

لا يَجُوزُ لِلمُسلمِ الإهمالُ في مَلابسِهِ بِحُجَّةِ الزُّهْدِ في الدُّنيَا، قَالَ ﷺ: «إذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً فَلْيَرَ أثَرَ نِعمَةِ اللهِ عليكَ وكرَامَتِهِ» [أبو داود].

مَمنُوعٌ التَّشَبُّهُ

كانَ عبدُ اللهِ بنُ عَمْرِو بنِ العَاصِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ جَالِساً في الحَرَمِ، وإذَا بِهِ يَرَى امرأةً تَلْبَسُ كمَا يَلْبَسُ الرِّجالُ، وَتُمسِكُ قَوساً، وَتمشِي مِشْيَةَ الرَّجلِ.

فغَضِبَ عبدُ اللهِ، وقَالَ: مَنْ هذِهِ؟

فَأخبَرُوهُ باسمِهَا، فَقالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «ليسَ مِنَّا مَنْ تَشبَّهَ بِالرِّجالِ مِنَ النِّساءِ، وَلا مَنْ تَشَبَّهَ بالنِّساءِ مِنَ الرِّجالِ» [أحمد].

وَبذلكَ يُحافِظُ الإسلامُ على رُجُولةِ الرِّجالِ، وَأُنُوثَةِ النِّساءِ؛ فَللرِّجالِ شَكلٌ يَختَلِفُ عَنْ شَكلِ النِّساءِ وَطبيعَتِهِنَّ، وَلذلكَ لَعَنَ النَّبيُّ ﷺ المُخَنَّثينَ مِنَ الرِّجالِ، وَالمُتَرَجِّلاتِ مِنَ النِّساءِ. [البخاري].

لاَ يَجُوزُ أنْ تَلبَسَ المَرأةُ مَلابِسَ الرِّجالِ، ولاَ أنْ يَلْبَسَ الرَّجُلُ مَلابِسَ النِّساءِ، فَقَدْ لَعَنَ النَّبيُّ ﷺ مَنْ يَفعَلُ ذلكَ. [أبو داود].

الثَّنَاءُ الحَسَنُ

كـانَ الـنَّبيُّ ﷺ جَالِسـاً مـعَ صَـحابَتِهِ ذاتَ يَـومٍ، فَـأرادَ أَنْ يُعلِّمَهُمْ أدَباً مِنْ آدابِ اللِّباسِ في الإسلامِ، فَقالَ ﷺ: «مَـنْ جَـرَّ ثوبَهُ خُيَلاءَ لَمْ يَنظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامـة» لأنَّ الـذي يَفعَـلُ ذلـكَ يَتَباهَى ويَتكبَّرُ على النَّاسِ، واللهُ يَكرَهُ المُتكبِّرينَ ولا يَنظُرُ إليهِمْ.

فَخافَ أبو بَكرٍ رضـي الله عنـه وقَـالَ: يَـا رَسـولَ اللهِ! إنَّ إزاري يَسْتَرخِي إلاَّ أَنْ أتعَاهَدَهُ (أي: أنَّهُ يَرفَعُهُ باستمرارٍ حتَّى لا يَتدلَّى إلى الأرضِ).

فَقالَ لهُ رَسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّكَ لَستَ ممَّـنْ يَفعَلُـهُ خُـيَلاءَ» (أي: إنَّ اسـترخاءَ إزارِكَ لا يَـدُلُّ علـى أنَّـكَ تَختَـالُ بِثَوبِـكَ) [البخاري].

وهذه شَهادةٌ عَظيمةٌ مِنْ رَسولِ اللهِ ﷺ لأَبي بكرٍ رضي الله عنه بِأنَّهُ مُتَواضِعٌ للهِ مهْمَا استَرْخَى إزارُهُ.

المُسلِمُ لا يَـتكَبَّرُ ولا يُعجَـبُ بِملابسِـه، قَـالَ ﷺ: «لا يَنظُـرُ اللهُ يَـومَ القِيامةِ إلى مَنْ جَرَّ إزارَهُ بَطَراً» [متفق عليه].

ثِيابُ الدُّنيَا

وَقَفَ مَسْلَمةُ بنُ مَخْلَدٍ علَى المِنبَرِ يَخطُبُ في النَّاسِ فَقالَ: يَا أيُّهَا النَّاسُ! أمَا لَكُمْ في العَصَبِ وَالكِتَّانِ (أنواعٍ مِن الملابسِ) مَا يُغْنِيكُمْ عَنِ الحَريرِ؟ وكانَ هُناكَ عددٌ كبيرٌ مِنْ أهلِ هذه البَلْدةِ يَلبَسُونَ المَلابِسَ الحَريريَّةَ.

ثمَّ أشارَ مَسْلَمةُ إلى عُقْبَةَ بنِ عامرٍ رضي الله عنه، وقَالَ: هذَا رَجلٌ يُحَدِّثُنَا عن رَسولِ اللهِ ﷺ، قُمْ يَا عُقبَةُ.

فَقامَ عُقْبَةُ بنُ عامرٍ رضي الله عنه على المِنبَرِ، وقالَ: سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، وَأشهَدُ أنِّي سَمِعتُ رَسولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ لَبِسَ الحَريرَ في الدُّنيَا حُرِمَهُ أنْ يَلْبَسَهُ في الآخِرةِ" [ابن حبان].

وذلكَ خَاصٌّ بالرِّجالِ؛ لِيتَعوَّدُوا على الخَشِنِ مِنَ الثِّيابِ، ولاَ يُذْهِبُوا طَيِّباتِهِمْ في الدُّنيَا بِلَبْسِ الحَريرِ.

يَجُوزُ لِلمَرأةِ أنْ تَلبَسَ الحَريرَ والذَّهبَ ولاَ يُجوزُ ذلكَ للرَّجلِ، قَالَ ﷺ: «حُرِّمَ لِبَاسُ الحَريرِ والذَّهَبِ على ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لإِنَاثِهِمْ» [الترمذي].

مَلابِسُ المَرأةِ

ذَهَبَت السَّيِّدةُ أَسماءُ بِنتُ أَبي بَكرٍ ـ رَضيَ اللهُ عَنْهَا ـ إلى أُختِهَا أُمِّ المُؤمنينَ عَائشةَ ـ رَضيَ اللهُ عَنْهَا ـ زَوجِ النَّبيِّ ﷺ، وجَلسَا يَتحَدَّثَانِ مَعاً.

وبعدَ فَترةٍ حضَرَ الرَّسولُ ﷺ، فرأَى أسماءَ تَلبَسُ ثِياباً رَقيقةً، تُظهِرُ بعضَ جسَدِهَا، فَأنكَرَ الرَّسولُ ﷺ ذلكَ، لأنَّ أسماءَ كانَتْ قَدْ كَبُرَتْ، وبلَغَتِ المَحيضَ، فَأرادَ الرَّسولُ ﷺ أنْ يُنَبِّهَ أسماءَ إلى مَا وَقَعَتْ فيهِ مِنَ الخَطأ، فَقالَ لهَا النَّبيُّ ﷺ: «يَا أسماءُ، إنَّ المَرأةَ إذَا بلَغَتِ المَحيضَ، لَمْ يَصْلُحْ أنْ يُرَى مِنْهَا إلاَّ هذَا، وهذَا"، وأشارَ إلى وَجهِهِ وكَفَّيهِ. [أبو داود].

وَمِنْ ساعَتِهَا، عرَفَتْ أسماءُ أَمْرَ دِيْنِهَا، فَكانَتْ تَلبَسُ ثِياباً لا تُظهِرُ شَيئاً مِنْ جسَدِهَا، امتِثالاً لأمرِ رَبِّهَا، وَعمَلاً بِقَولِ النَّبيِّ ﷺ.

أمَرَ النَّبيُّ ﷺ النِّساءَ بالخُروجِ لِصَلاةِ العيدِ، فَقالَتْ أُمُّ عَطيَّةَ: أرأَيتَ إحداهُنَّ لا يَكُونُ لهَا جِلبابٌ؟ فَقالَ ﷺ: «فَلْتُلبِسْهَا أختُهَا جِلْبَابَهَا» [ابن ماجه].

زِينَةُ الدُّنيَا

ذاتَ يَومٍ لَبِسَتِ السَّيِّدةُ عَائِشةُ ـ رَضيَ اللهُ عَنْهَا ـ ثِيابَهَا، فَأخَذَتْ تَنظُرُ إلى ثِيابِهَا، وَهِي تَمشِي في البَيتِ، وَتعْجَبُ بِثِيابِهَا وَنفْسِهَا، فَقالَ لهَا أَبو بكرٍ الصِّدِّيقُ رضي الله عنه: مَا تَنظُرِينَ؟! إنَّ اللهَ تَعالَى ليسَ بناظرٍ إليكِ.

فَقالتِ السَّيِّدةُ عَائِشةُ: ومِمَّ ذلكَ؟

فَقالَ أَبو بكرٍ: أمَا عَلِمْتِ أنَّ العَبْدَ إذَا دخَلَهُ العُجْبُ بزِينَةِ الدُّنيَا مقَتَهُ ربُّهُ عزَّ وجلَّ حتَّى يُفارِقَ تِلكَ الزِّينةَ؟

فَقامَتِ السَّيِّدةُ عَائِشةُ ـ رَضيَ اللهُ عَنْهَا ـ على الفَورِ، وَنَزَعَتْ ثَوبَهَا، وَتصَدَّقَتْ بِهِ.

فَقالَ أَبو بكرٍ رضي الله عنه: عسَى ذلِكَ أَنْ يُكفِّرَ عَنكِ. [أبو نعيم في الحلية].

يُستَحَبُّ أَنْ يُتصَدَّقَ بالمَلابسِ، قَالَ ﷺ: «مَا مِنْ مُسلِمٍ كَسَا مُسلِماً ثَوباً إلاَّ كانَ في حِفْظٍ مِنَ اللهِ ما دامَ مِنْهُ عَليهِ» [الترمذي].

أَفضَلُ النِّساءِ

فِي يَومٍ مِنَ الأيَّامِ، جلَسَ نِساءٌ مِنْ قُرَيشٍ مَعَ السَّيِّدةِ عَائشةَ ـ رَضيَ اللهُ عَنْهَا ـ فَتحدَّثَت الجالساتُ عَنْ فَضْلِ نِساءِ قُرَيشٍ، وَإسلامِهِنَّ، وَهِجْرَتِهِنَّ، ومَا لَهُنَّ مِنْ فَضْلِ السَّبْقِ إلى الإسلامِ.

فَقالتِ السَّيِّدةُ عائشةُ ـ رَضيَ اللهُ عَنْهَا ـ : إنَّ نِساءَ قُرَيشٍ لَفَاضِلاتٌ، وَلكنِّي وَاللهِ مَا رأيتُ أفضَلَ مِنْ نِساءِ الأنصارِ؛ أشَدَّ تَصْديقاً بكتابِ اللهِ، وَلا إيماناً بالتَّنْزيلِ، لَقَدْ أُنزِلَتْ سُورةُ النُّورِ: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

فَانقَلَبَ رِجالُهُنَّ إليهنَّ يَتْلُونَ عَلَيهِنَّ مَا أنزَلَ اللهُ مِنْ أحكَامٍ في السُّوَرِ، فمَا مِنْهُنَّ امرأةٌ إلاَّ قامَتْ إلى مِرْطِهَا (ثَوبٍ تَلُفُّ بِهِ رَأسَهَا) فَأصبَحْنَ يُصَلِّينَ الصُّبحَ مُعْتَجِرَاتٍ (لَفَّتْ كُلُّ وَاحدةٍ مِنهُنَّ ثوبَهَا على رأسِهَا) كَأنَّ على رُؤوسِهِنَّ الغِرْبانُ. [ابن أبي حاتم].

يُستَحَبُّ أنْ نَبدأَ لُبْسَنَا باليَمينِ، لأنَّ في ذلكَ اقتداءً بِالنَّبيِّ ﷺ، حيثُ كانَ يُعجِبُهُ [التَّيامُنَ] في شَأنِهِ كُلِّهِ. [متفق عليه].

الثَّوبُ والجَمَالُ

جلَسَ النَّبيُّ ﷺ بينَ أصحابِهِ يُعَلِّمُهُمْ خُلُقاً مِنْ أخلاقِ الإسلامِ، لِيَسْعَدُوا بِهِ في دُنياهُمْ وَأخْراهُمْ، وهُوَ خُلُقُ التَّواضُعِ، فَقالَ ﷺ لَهُمْ: «لا يَدخُلُ الجنَّةَ مَنْ كانَ في قَلبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ». فَخافَ أحَدُ الصَّحابةِ، وظَنَّ أنَّهُ قَدْ يَدخُلُهُ الكِبْرُ إذَا اعتَنَى بِمَلابسِهِ، أو بِنَعلِه، فَقالَ للنَّبيِّ ﷺ: إنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أنْ يكُونَ ثوبُهُ حَسَناً، ونَعْلُهُ حَسَنةً، فَهَل هذَا يُعَدُّ كِبْراً؟

فبيَّنَ النَّبيُّ ﷺ لَهُ أنَّ اعتناءَ الإنسانِ بِمَلابسِهِ شيءٌ جَميلٌ يُحِبُّهُ اللهُ، لأنَّ اللهَ تَعالَى جَميلٌ يُحِبُّ أنْ يَكُونَ عِبادُهُ علَى هَيئةٍ جَميلةٍ.

فَقالَ ﷺ: «إنَّ اللهَ جَميلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ».

ثُمَّ بيَّنَ ﷺ المَفْهومَ الصَّحيحَ لِمَرَضِ الكِبْرِ، فَقالَ ﷺ: «الكِبْرُ بَطَرُ (رَدُّ) الحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ (احتِقارُهُمْ)» [مسلم].

المُسلمُ يَعتني بِمَلابسِهِ، مِنْ حيثُ النَّظافةِ وَالكَيِّ، قَالَ ﷺ: «إنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظيفٌ يُحِبُّ النَّظافةَ» [الترمذي].

الدُّعَاءُ المَقْبولُ

أُتِيَ رَسولُ الله ﷺ بِثَوبٍ حَريرٍ أَصفرَ مُطَرَّزٍ، فَأَخَذَهُ ونَظَرَ فيهِ، ثُمَّ قالَ لِمَنْ معَهُ: «مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوهَا هذَا الثَّوبَ؟» فَسَكَتُوا ولَمْ يَنطِقْ مِنْهُمْ أَحَدٌ.

فَقالَ ﷺ: «ائتُوني بِأُمِّ خَالِدٍ». فَأَسرَعَ أَهلُهَا فَحَمَلُوهَا وَجاؤُوا بِهَا طِفلةً صَغيرةً جَميلةً، وكَانَتْ قَدْ وُلِدَتْ بِأَرضِ الحَبَشةِ لَمَّا هاجَرَ إِليهَا أَبواهَا هَرَباً مِنْ أَذَى مُشرِكِيْ مكَّةَ، فَلَمَّا رآهَا النَّبيُّ ﷺ أَخَذَ الثَّوبَ بِيَدِهِ وَأَلبَسَهَا إِيَّاهُ، وقَالَ لَهَا مُداعِباً: «يَا أُمَّ خَالِدٍ، هذَا سَنَا، هذَا سَنَا» (أي: حَسَنٌ جَميلٌ).

فَاستَأنَسَتْ أُمُّ خَالِدٍ بِرَسولِ الله ﷺ وَراحَتْ تَدورُ حولَهُ، وتَضَعُ يدَهَا على كَتِفِهِ، فَزَجَرَهَا أَبُوهَا، فَنَهَاهُ النَّبيُّ ﷺ، وقَالَ لَهُ: «دَعْهَا»، وقَالَ لَهَا: «أَبْلِي وأَخْلِقِي، أَبْلِي وأَخْلِقِي». وهُوَ دُعاءٌ مِنْهُ ﷺ بِطُولِ العُمُرِ، فإِنَّ مَنْ طالَ عُمُرُهُ تُبلَى ثِيابُهُ. [البخاري].

إِذَا لَبِسَ المُسلِمُ ثَوباً جَديداً يَقولُ هذَا الدُّعاءَ: «الحَمدُ لله الذي كَسَانِي مَا أُوَارِي بِهِ عَوْرَتِي، وَأَتجَمَّلُ بِهِ فِي النَّاسِ» [الترمذي].

الخَاتَمُ المَفْقودُ

اشتَرَى النَّبيُّ ﷺ خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ، ثمَّ لَبَسَهُ في يَدِهِ، وَذلكَ قبلَ أنْ يُحَرَّمَ لَبْسُ الذَّهبِ على الرِّجالِ.

فلَمَّا رأى الصَّحابةُ النَّبيَّ ﷺ لابساً هذَا الخاتَمَ، اشتَرَى كُلُّ واحدٍ مِنْهُمْ خَاتَماً مِن ذَهَبٍ ثُمَّ لَبِسَهُ؛ اقتداءً بالنَّبيِّ ﷺ فلَمَّا حُرِّمَ الذَّهَبُ على الرِّجالِ، ورأى النَّبيُّ ﷺ أصحابَهُ وفي أيديهِمُ الخواتمُ الذَّهبيَّةُ رَمَى بِخاتَمِهِ، ثُمَّ قَالَ: «لا أَلبَسُهُ أَبداً».

ثُمَّ اتَّخَذَ النَّبيُّ ﷺ خَاتَماً مِنْ فِضَّةٍ، فَاتَّخَذَ الصَّحابةُ خَوَاتِمَ مِنَ الفِضَّةِ، أُسْوةً بِرَسولِ اللهِ ﷺ.

وعِندَمَا تُوُفِّيَ النَّبيُّ ﷺ لَبِسَ أَبو بكرٍ رضي الله عنه خاتَمَ النَّبيِّ ﷺ، بِصِفَتِهِ خَليفةً لِرَسولِ اللهِ ﷺ.

فلمَّا تُوفِّيَ أَبو بكرٍ لَبِسَ الخاتَمَ عُمَرُ رضي الله عنه بِصِفَتِهِ أَميراً لِلمُؤمنينَ.

فلَمَّا تُوفِّيَ عُمَرُ لَبِسَ عثمانُ رضي الله عنه الخاتَمَ؛ حتَّى وقَعَ منْهُ فِي بئرٍ. [البخاري].

يُستَحَبُّ أنْ نَدْعُوَ لِلمُسلمِ إذَا لَبِسَ ثَوباً جَديداً، ونَقولُ في دُعائِنَا: «البِسْ جَديداً، وَعِشْ حَميداً، وَمُتْ شَهيداً» [أحمد].

الهَديَّةُ المَردُودَةُ

كانَ عُمَرُ بنُ الخَطَّاب رضي الله عنه يَمشِي في السُّوقِ، فرأَى عندَ بائعِ المَلابسِ ثَوباً جَميلاً أَعجَبَهُ، فَاشتَرَاهُ كهَديَّةٍ لِلنَّبيِّ ﷺ لِكَيْ يَلْبَسَهُ عِندَ لقائِهِ بالوُفودِ، أو فِي يَومِ الجُمُعةِ.

فلَمَّا رآهُ النَّبيُّ ﷺ وعَلِمَ أَنَّهُ مِنَ الحَريرِ الذي حَرَّمَهُ اللهُ على الرِّجالِ، قَالَ ﷺ: «إنَّما يَلْبَسُ هذِهِ مَنْ لا خَلاَقَ لَهُ». وَأعطَى الثَّوبَ إلى عُمَرَ.

فَتعَجَّبَ عُمَرُ، وقَالَ: كيفَ آخُذُ الثَّوبَ يَا رَسولَ اللهِ وقَدْ قُلتَ كذَا وكذَا؟

فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «إنَّما بعَثْتُ بِهِ إليكَ لِتَبيعَهُ أو تَكْسُوهَا».

فَذهَبَ عُمَرُ وأعطَى الثَّوبَ لأَخيهِ المُشرِكِ، تَنفيذاً لأمرِ النبيِّ ﷺ. [البخاري].

يُستَحَبُّ ارتِداءُ الثِّيابِ البَيضاءِ. قَالَ ﷺ: «البَسُوا مِن ثِيابِكُمُ البَياضَ، فإنَّهَا أطهَرُ وأطيَبُ» [النسائي].

قِصَصُ آدابُ اللِّبَاسِ

المَلابسُ مِنَ النِّعَمِ التي مَنَحَهَا اللهُ ـ تَعالَى ـ للإنسانِ؛ لِيَحْمِيَ جِسْمَهُ، ولِيَستُرَ عَوْرَتَهُ عنْ أعيُنِ النَّاسِ، يَقولُ تَعالَى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ﴾ [الأعراف: ٢٦].

والمُسلِمُ لا يَنْسَى وهوَ يَستُرُ عَورَتَه أنْ يَتجَمَّلَ ويَتزَيَّنَ، خاصَّةً وهو ذاهبٌ إلى لِقاءِ رَبِّه في المَسجِدِ، قال تَعالى: ﴿۞ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ [الأعراف: ٣١].

والمَلابِسُ تَكُونُ حَراماً إذَا كانَتْ لِلتَّفاخُرِ والتَّباهِي، وإذَا كانَتْ حَرِيراً لِلرِّجَالِ.

وتَكُونُ الملابسُ وَاجِبةً على المُسلِمِ؛ لِسَتْرِ العَوْرَةِ، وحِمايَةِ الجَسَدِ.

ولِلملابسِ آدابٌ يَنبغِي على المُسلِمِ التَّحَلِّي بِهَا.

وهذَا الكِتابُ قدَّمَ بعضَ هذِهِ الآدابِ مِنْ خِلالِ مَجموعةٍ مِنَ القِصَصِ المُفِيدةِ والطَّرِيفَةِ.

* * * * *